

لجنة الانتخابات الرئيسية

(٢٠١٤)

قرار لجنة الانتخابات الرئيسية

(رقم ٢ لسنة ٢٠١٤)

بشأن تحدیث قاعدة بيانات الناخبین

لجنة الانتخابات الرئيسية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم الانتخابات الرئيسية الصادر بالقرار بقانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ :

وعلى قرار السيد المستشار رئيس اللجنة العليا للانتخابات رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٣ :

وعلى محضر اجتماع لجنة الانتخابات الرئيسية بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٢ :

قرار:

(المادة الأولى)

تتولى اللجنة المشكلة بقرار المستشار رئيس اللجنة العليا للانتخابات رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٣

إعداد قاعدة بيانات الناخبين من واقع بيانات الرقم القومي، ومراجعتها وتنقيتها وتحديثها.

(المادة الثانية)

يضم إلى التشكيل المشار إليه بالمادة السابقة المستشار / أحمد السيد خليفة ،

عضو الأمانة العامة للجنة الانتخابات الرئيسية.

(المادة الثالثة)

تعرض لجنة تحدیث قاعدة بيانات الناخبين محاضر أعمالها أول بأول

على لجنة الانتخابات الرئيسية لاعتمادها.

(المادة الرابعة)

لا يجوز إدخال أى تعديل على قاعدة بيانات الناخبين بعد دعوة الناخبين
لانتخابات رئيس الجمهورية ٢٠١٤

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر بالقاهرة يوم ١٤ من جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٥ من مارس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس لجنة الانتخابات الرئيسية

النائب الأول لرئيس المحكمة الدستورية العليا

المستشار / أنور رشاد العاصي